**تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق تحديث الإدارة العمومية»**

المادة 24

تغير وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2015، أحكام المادة 36 من قانون المالية رقم 26.04 للسنة المالية 2005، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.255 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004)، كما تم تغييرها وتتميمها :

«المادة 36 .- I.- رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات «المتعلقة بتحديث المرافق العمومية والرامية إلى ..... «..... الهياكل الإدارية وتخفيفها وكذا تبسيط وتناسق «المساطر وتحسين علاقة الإدارة بالمرتفقين من خلال جودة الخدمات «المقدمة للعموم وتكريس النزاهة و دعم الحكامة الجيدة ، يحدث.... «.....نفقاته.

«II. – يتضمن هذا الحساب :

**«في الجانب الدائن :**

« .....

« .....

« ..... والوصايا :

«- استرجاع المبالغ المدفوعة لفائدة القطاعات الوزارية والمؤسسات «و التي لم يتم استعمالها :

«- الموارد المختلفة .

**«في الجانب المدين :**

« - النفقات المرتبطة بإنجاز العمليات المتعلقة بتحديث المرافق «العمومية :

« - المبالغ المدفوعة لفائدة القطاعات الوزارية أو المؤسسات، «عبر أموال المساعدة، للمساهمة في النفقات المرتبطة بعمليات «تحديث المرافق العمومية المقترحة ..... «الإدارة الإلكترونية و تحسين علاقة الإدارة بالمرتفقين من خلال «جودة الخدمات المقدمة للعموم وتكريس النزاهة ودعم الحكامة «الجيدة. وتنجز هذه العمليات ..... بنص «تنظيمي.»